



تراث سامراء

مجلة علمية مُحكَّمة نصف سنوية تُعنى بدراسة
تراث سامراء المشرفة

تصدر عن

العتبة العسكرية في بغداد

مركز تراث سامراء

العدد الرابع - السنة الثانية


(٢٠٢١م - ١٤٤٣هـ)

رسالة الإمام الهادي عليه السلام إلى أهل الأهواز
(الحلقة الثانية: في الجبر)

**The Letter of Imam Al-Hadi (PBUH) to the
people of Ahwaz
(Second Episode – the Fatalism)**

الشيخ ماهر سامي كباشي الحجاج

Sheikh Maher Sami Kabashi Al-Hajaj




رسالة الإمام الهادي عليه السلام إلى أهل الأهواز
(الحلقة الثانية: في الجبر)

الملخص:

في هذه الحلقة سنتعرض لبيان مسألة الجبر، كما عرضها الإمام الهادي عليه السلام في رسالته إلى أهل الأهواز، ولكننا قبل ذلك نتعرض لبيان عدّة مطالب نافعة في سير البحث: كتعريف الجبر، والفرق بين الجبر بالمعنى اللغوي والاصطلاحي، ثم نتعرض لتاريخ الجبر وبعض رجاله، ثم بيان بعض أدلة المجبّرة، ثم نشرع في بيان ما أفاضه الإمام الهادي عليه السلام من بحر علمه في ردّ شبهة الجبر، وكيف يتعامل الإمام عليه السلام مع القرآن والآيات الشريفة، حيث يبيّن المحكم منها واستدل به لتفسير المتشابه الذي أوقع المجبرة بالحيرة؛ وذلك لبعدهم عن الحقّ وأهله.

الكلمات المفتاحية:

الإمام علي الهادي عليه السلام، الجبر، التفويض، الأهواز.



The Letter of Imam Al-Hadi (PBUH) to the people of Ahwaz

(Second Episode – the Fatalism)

Abstract:

This episode aims at clarifying the problem of fatalism as it presented by Imam Al-Hadi (PBUH) in his letter to the people of Al-Ahwaz. Before that the researcher intends to present several interesting issues for the course of the research such as the identification of fatalism and the difference in the linguistic and terminology meaning. Then, it will shed lights on the history of fatalism and its scholars as well as to clarify some evidences of this science scholars. After that, we will present what Imam Al-Hadi (PBUH) said in this regard to reply on the problematic of fatalism. The research will discuss also how the Imam Al-Hadi (PBUH) dealt with the holy verses of Quran to use the definite verses to explain the ambiguous ones that made the fatalists confused for being away from the right and its followers.

key words:

Imam Al-Hadi (PBUH) , Force and delegation, Ahwaz

يَظْلِمُونَ ﴿٣﴾، مع آي كثيرة في ذكر هذا.

ومن زعم أن الله مجبر على المعاصي فقد أحال بذنبه على الله، وقد ظلمه في عقوبته، ومن ظلم الله فقد كذب كتابه، ومن كذب كتابه فقد لزمه الكفر بإجماع الأمة. ومثل ذلك مثل رجل ملك عبداً مملوكاً لا يملك نفسه، ولا يملك عرضاً

من عرض الدنيا، ويعلم مولاه ذلك منه، فأمره - على علم منه - بالمصير إلى السوق لحاجة يأتيه بها، ولم يملكه ثمن ما يأتيه به من حاجته، وعلم المالك أنّ على الحاجة رقيباً لا يطمع أحد في أخذها منه إلا بما يرضى به من الثمن، وقد وصف مالك هذا العبد نفسه: بالعدل والنصفة، وإظهار الحكمة، ونفي الجور، وأوعد عبده إن لم يأتيه بحاجته أن يعاقبه، على علم منه بالرقيب الذي على حاجته أن سيمنعه، وعلم أنّ المملوك لا يملك ثمنها، ولم يملكه ذلك.

فلما صار العبد إلى السوق، وجاء ليأخذ حاجته التي بعثه المولى إليها، وجد عليها مانعاً يمنع منها إلا بشراء، وليس يملك العبد ثمنها، فانصرف إلى مولاه خائباً بغير قضاء حاجته، فاغتاز مولاه من ذلك وعاقبه.

(٣) سورة يونس، الآية ٤٤.

تقدم الكلام في الحلقة السابقة عما أورده الإمام الهادي عليه السلام في بداية رسالته إلى أهل الأهواز، حيث بين لهم بعض المقدمات اللازمة للشروع في ردّ شبه الزبغ، ووضع لهم الأسس الرصينة في مجابهة ذلك، وتقدم بيانه مفصلاً.

وأما في هذه الحلقة، فنحاول بيان كلامه عليه السلام والوقوف عنده بدقة، بحسب ما يسعنا من التوفيق، وما يسعفنا به الذهن من التدقيق.

ولا بأس بعرض كلام الإمام الهادي عليه السلام الخاص بردّ المجبرة من رسالته الشريفة، حيث قال: «... فأما الجبر الذي يلزم من دان به الخطأ، فهو: قول من زعم أن الله (جلّ وعزّ) أجبر العباد على المعاصي، وعاقبهم عليها. ومن قال بهذا القول فقد ظلم الله في حكمه، وكذّبه وردّ عليه قوله: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾^(١).

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٢). وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ

(١) سورة الكهف، الآية ٤٩.

(٢) سورة الحج، الآية ١٠.



وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴿٣﴾.

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾^(٤)، مع آي كثيرة في هذا الفن.

فمن كذب وعيد الله، ويلزمه في تكذيبه آية من كتاب الله الكفر، وهو ممن قال الله: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(٥).

بل نقول: إن الله (جلّ وعزّ) يجازي العباد على أعمالهم، ويعاقبهم على أفعالهم، بالاستطاعة التي ملكهم إياها، فأمرهم ونهاهم، وبذلك نطق كتابه: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾^(٦).

وقال (جلّ ذكره): ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ

(٣) سورة النساء، الآية ١٠.

(٤) سورة النساء، الآية ٥٦.

(٥) سورة البقرة، الآية ٨٥.

(٦) سورة الأنعام، الآية ١٦٠.

أليس يجب في عدله وحكمته ألا يعاقبه؟ وهو يعلم أنّ عبده لا يملك عرضاً من عروض الدنيا، ولم يملكه ثمن حاجته. فإن عاقبه عاقبه ظالماً متعدياً عليه، مبطلاً لما وصف من عدله وحكمته ونصفته. وإن لم يعاقبه كذب نفسه في وعيده إياه حين أوعده بالكذب والظلم، اللذين ينفيان العدل والحكمة، تعالى الله ﴿عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾^(١).

فمن دان بالجبر أو بما يدعو إلى الجبر فقد ظلم الله، ونسبه إلى الجور والعدوان؛ إذ أوجب على من أجبر العقوبة.

ومن زعم أن الله أجبر العباد، فقد أوجب على قياس قوله أنّ الله يدفع عنهم العقوبة.

ومن زعم أنّ الله يدفع عن أهل المعاصي العذاب، فقد كذب الله في وعيده، حيث يقول: ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٢).

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا

(١) سورة الأسراء، الآية ٤٣.

(٢) سورة البقرة، الآية ٨١.



ثم أيد هذه الرواية بعدة روايات جاءت بنفس هذا المضمون مع اختلاف يسير.

النحو الثاني: هو الجواب التفصيلي، حيث تعرّض فيه لتفصيل ما جاء في رواية الإمام الصادق عليه السلام المتقدمة.

ونحن نكتفي بذكر الجواب التفصيلي، ونذكر الإجمالي وما فيه من النكات في الأمر بين الأمرين؛ وذلك حفاظاً على تسلسل البحث من جهة.

ومن جهة أخرى: نحدّ من التكرار الذي قد تقع فيه من خلال بيان الجوابين الإجمالي والتفصيلي.

ومن جهة ثالثة: نحاول بيان كلام الإمام عليه السلام بنحو موضوعي، وليس بنحو الشرح والبيان المزجي^(٤)، وهذا لا يتلاءم مع ذكر النحويين من الجواب.

(٤) هناك نحوان من الشرح:

١- موضوعي، والمراد منه تناول كلام الإمام عليه السلام بنحو مجزء على حسب ما يتناوله الكلام من الموضوعات العلمية.

٢- مزجي، والمراد منه تناول الكلام بالبيان على نحو تفكيك العبارة وارجاع ضماؤها وإغفال المواضيع الوارد فيه، كما هو الحال في كثير من شروح المتون الفقهية، كالروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية.

مِنْ سُوءِ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴿١﴾.

وقال: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾^(٢).

فهذه آيات محكمات تنفي الجبر ومن دان به، ومثلها في القرآن كثير، اختصرنا ذلك لئلا يطول الكتاب، وبالله التوفيق.

قبل الدخول في بيان الجواب عن شبهة الجبر أو التفويض، يلزم الالتفات إلى أنّ الإمام الهادي عليه السلام جعل جوابه على نحويين:

النحو الأوّل: الجواب الإجمالي والمتمثل بذكر رواية الإمام الصادق عليه السلام، حيث قال: «لا جبر ولا تفويض ولكن منزلة بين المنزلتين»^(٣).

ثم بين عليه السلام: أنّ هذا الحديث موافق للكتاب كما سيتضح، وطبّق عليه المقدمات السابقة التي أشار إليها الإمام عليه السلام، والنتيجة هي عين النتيجة السابقة، وهي: خروج من لم يقبل ذلك عن جادة الصواب.

(١) سورة آل عمران، الآية ٣٠.

(٢) سورة غافر، الآية ١٧.

(٣) هذا النص ورد في عدة من الروايات كما سنشير إليها في محلها. الكليني، الكافي، ج ١، ص ١٦٠ و ١٣٠.



وعليه، فنحن نصب البحث في قوالب ثلاثة: (الجبر، والتفويض، والأمر بين الأمرين)، ونحاول أن نتناول مباحث كل واحد منها على حدة، ونبيّن جواب الإمام عليه السلام عن الأوّلين وإثباته الثالث منها بدليل قاطع غير قابل للترديد والتشكيك.

المبحث الأوّل

الجبر

وفي هذا المبحث توجد عدة مطالب، وهي كالتالي:

المطلب الأوّل

معنى الجبر

الجبر في اللغة: هو الإكراه على فعل من الأفعال، قال الجوهري: (وأجبرته على الأمر: أكرهته عليه، وأجبرته أيضاً: نسبته إلى الجبر، كما تقول أكفرتة إذا نسبته إلى الكفر)^(١).

و(جَبْرُهُ) بدون همزة قبلها هي لغة تيم وحدها، وعامة العرب يقولون: (أَجْبَرُهُ)^(٢)، أي بتقديم همزة قبلها.

وأما الجبر في الاصطلاح فقد عرّف: بأنه الحمل على الفعل والاضطرار إليه بالقهر والغلبة، وحقيقة ذلك: إيجاد الفعل في الخلق من غير أن يكون لهم قدرة على دفعه والامتناع من وجوده فيه^(٣).

هذا وإن كان المعنى الاصطلاحي منشؤه اللغة، ولكن هناك عدة فروق بينها يجدها المتأمل، ومنها:

(١) إنّ المعنى اللغوي عام وشامل لكل أنواع الإكراه، ولكل مُكْرِهٍ سواء كان هو المولى المتعال أو العبد.

بينما المعنى الاصطلاحي أخصّ من حيث تعلّقه بأفعال الناس، وكون المُكْرِه هو الله خاصة.

(٢) اللغوي ينظر إلى جهة القهر على الإتيان بالفعل من المقهور، ولا تعرّض له بان المقهور والمرغم على الفعل مسلوب الإرادة والاختيار أبداً.

بينما نجد المعنى الاصطلاحي يرتكز على هذه القضية، وهي سلب الإرادة والاختيار.

(٣) في اللغوي إنّ المُكْرِهَ إنما يُكْرِه غيره على فعل ما يوافق إرادته، ولا يرغب الناس على معصيته، بل هو غير متصور؛ (٣) الشيخ المفيد، تصحيح الاعتقاد، ص ٤٦.

(١) الجوهري، الصحاح ج ٢، ص ٦٠٨ مادة [جبر].

(٢) الزبيدي، تاج العروس ج ٦، ص ١٥٩ مادة [جبر].



على أن يضرب، أو يقطع يده، أو يؤخذ ماله، أو يغضب على حرمة، أو من كانت له قوة ومنعة فقهر.

وأما من أتى إلى أمر طائعا محبا له، يعطي عليه ماله لينال شهوته، فليس ذلك بجبر، إنما الجبر من أكرهه عليه، أو أغضبه حتى فعل ما لا يريد ولا يشتهي؛ وذلك أن الله (تبارك وتعالى) لم يجعل له هوى ولا شهوة ولا محبة ولا مشيئة إلا فيما علم أنه كان منهم، وإنما يجوزون في علمه وقضائه وقدره على الذي في علمه وكتابه السابق فيهم قبل خلقهم، والذي علم أنه غير كائن منهم هو الذي لم يجعل لهم فيه شهوة ولا إرادة^(١).

المطلب الثاني

لمحة تاريخية عن الجبر

لم نعثر على ما يشفي الغليل في هذا المقام، ولكن التتبع لكتب الكلام ولتراجم أصحاب هذه العقيدة، يوقف الباحث على حقيقة الأمر، فإن هذه العقيدة ظهرت في أواخر حكم بني أمية، في زمان مروان الحمار^(٢)، في الثلث الأول من القرن الثاني

(١) الصدوق، علي بن بابويه، فقه الرضا، ص ٣٤٨.

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٩ ص ٣٨٢،

إذ الحاكم على الطاغوت في دفعه لإرغام الناس وإكراههم هي نفسه الأمارة، وهي تسعى لجلب ما ينفعها ويسد حاجتها، والمعصية على خلاف ذلك، وعليه فلا يتصور انطباق الإكراه معني على ذلك.

ولكن ذلك متصور على المعنى الاصطلاحي؛ إذ مدعى الجبرية هو: أن كل ما يصدر عن الإنسان ليس منه، طاعة كانت أو معصية.

(٤) وفي اللغوي أيضاً: إن المكروه لا يجازي الفاعل بشيء أبداً، ولو جازاه بالإحسان خرج عن كونه قاهراً.

بينما على الاصطلاحي نجد القاهر يجاز المحسن بالجنة والمسيء بالنار، مع أنه أجبرهم على ذلك، حسب ما يدعيه المجبرة.

ولعل معظم هذه الفروق يمكن استفادتها مما ورد عن العالم عليه السلام حيث سئل: «أجبر الله العباد على المعاصي؟ فقال: الله أعدل من ذلك. فقلت له: ففوض إليهم؟ فقال: هو أعز من ذلك. فقلت له: فتصف لنا المنزلة بين المنزلتين؟ فقال: الجبر هو الكره، فالله (تبارك وتعالى) لم يكرهه على معصيته. وإنما الجبر: أن يجبر الرجل على ما يكره وعلى ما لا يشتهي، كالرجل يُغلب



هذه الفرقة، ومن هو القائل بها أولاً^(٣) وقول الآخر: (إن هذه المسألة من المسائل الفكرية التي يتطلع كل إنسان إلى حلها، سواء أقدر عليه أم لا، ولأجل هذه الخِصِصة لا يمكن تحديد زمن تكونها في البيئات البشرية)^(٤).

المطلب الثالث

أهم رجالات المجبّرة

نُسِبَتْ شبهة الجبر بصورة عامة إلى الأشاعرة المنكرين للعدل الإلهي^(٥)، وإن كان الجبر متقدماً على ظهور الأشاعرة كفرقة كلامية في قبال المعتزلة، كما سيظهر من بيان الجانب التاريخي للجبر.

وبرز في ميدان التقنين لهذه الشبهة والدفاع عنها عدة من المنظرين لها من المتقدمين، ومنهم:

١- الجعد بن درهم (ت ١٢٤)^(٦)،

(٣) الشاكري، نشوء المذاهب والفرق، ص ١٦٣.

(٤) الشيخ السبحاني، جعفر، محاضرات في الإلهيات، ص ٢٩٩.

(٥) إن القول بأصلية العدل محل خلاف بين الأشاعرة المنكرين له، وبين غيرهم من الإمامية والمعتزلة المثبتين له.

(٦) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٢، ص ١٢٩.

الهجري، أي في سنة (١٢٧هـ) تقريباً أو قبلها ببضع سنين، وهو زمان إمامة الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، والتي كانت ما بين سنة (١٢٥هـ) وسنة (١٤٨هـ)^(١)، على يد الجعد بن درهم، ثم تابعه تلامذته، ثم راجت هذه العقيدة إلى أواسط القرن الثالث الهجري كما يظهر من رسالة الإمام الهادي عليه السلام إلى أهل الأهواز.

ولم نعثر على من قال بهذه العقيدة من الإسلاميين قبل ذلك التاريخ، وإن كان البعض يذكر أنه قد قال بها بعض فلاسفة الإغريق^(٢)، ولا يهمننا كثيراً قول المتقدمين من الفلاسفة في هذا المقام.

ومن ذلك يظهر التأمل واضحاً في الأقوال التي تصوّر بداية نشأة الجبرية بصورة مجملة وغير واضحة، مثل قول البعض: (وقد اختلفت الأقوال في نشأة

العسقلاني، فتح الباري، ج ١٢، ص ٢٣٩، هاشم، معروف، دراسات في الحديث، ص ٣٤٣، السبحاني، جعفر، محاضرات في الإلهيات، ص ٣٠١.

(١) القمي، عباس، منتهى الآمال، ج ٣ ص ٥١٣-٥١٤.

(٢) الشيخ السبحاني، جعفر، محاضرات في الإلهيات، ص ٢٩٩.



رسالة الإمام الهادي عليه السلام

العدد: الرابع
السنة: الثانية
١٤٤٣هـ / ٢٠٢١م

بن سمعان، وأخذها بيان عن طالوت ابن أخت لييد بن أعصم، وأخذها لييد بن أعصم الساحر عن يهودي باليمن.

وأخذ عن الجعدِ الجهم بن صفوان الخزري، وقيل: الترمذي، وقد أقام ببلخ، وكان يصلي مع مقاتل بن سليمان في مسجده ويتناظران، حتى نُفِيَ إلى ترمذ، وقُتِلَ الجهم بأصبهان، وقيل: بمرو، قتله نائبها سالم بن أحوز.

وأخذ بشر المريسي عن الجهم^(٣)،

وأصله من خراسان، ويقال: إنه من موالي بني مروان، وهو مؤدّب مروان الحمار.

سكن الجعد دمشق، وكانت له بها دار، حتى أظهر القول بخلق القرآن فطلبه بنو أمية، فهرب منهم وسكن الكوفة، حتى لقيه خالد بن عبد الله القسري^(١) في الكوفة وقتله يوم عيد الأضحى، بعد أن قال في خطبة العيد: (أيها الناس ضحوا يقبل الله ضحاياكم، فإني مضحّ بالجعد بن درهم...) ثم نزل فذبحه في أصل المنبر.

وقد أخذ الجعد بدعته عن بيان^(٢)

كأحمد بن حنبل في العلل (ج ١ ص ٦٨)، والأصح هو: (بيان بن سمعان)، وهو رجل من بني تميم، زنديق قال بالحلول، وادعى النبوة، واستحل المحرمات، لعنه الإمامان الباقر والصادق عليهما السلام، ظهر بالعراق في مطلع القرن الثاني الهجري، قتله خالد بن عبد الله القسري وأحرقه بالنار. ينظر: ابن حبان، المجروحين، ج ١، ص ٦٣؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ١، ص ٣٥٧ و ١٣٣٥؛ الجزري، اللباب في تهذيب الأنساب، ج ١، ص ٣٨١؛ السمعاني، الأنساب، ج ٢، ص ٢٤٩؛ الشاهرودي، مستدركات علم الرجال، ج ٢، ص ٦٩ و ٢٢٨٤.

(٣) وقيل: إن المريسي لم يأخذ عن الجهم بن صفوان، وإنما اعتقد وروج لمقاتله. الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ١، ص ٣٢٢، ١٢١٤؛ العسقلاني، لسان الميزان، ج ٢، ص ٢٩؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٩، ص ٩٧.

(١) خالد بن عبد الله بن أسد بن كرز، من بني قسر، وهو بطن من بجيلة، وكانت أمه نصرانية، هو أحد عمّال بني أمية وجلاذيتهم، بعثه عبد الملك بن مروان إلى مكة ليتولاها، وكان معه كتاباً منه يأمره فيه بقتل سعيد بن جبير عليه السلام، وهدد بقتله وقتل من آواه، وولي الكوفة أيضاً، وكان له ولد اسمه (يزيد بن خالد) اختلف مع بني أمية فطلبوه في زمان الوليد بن يزيد، وعندما استقدم خالد القسري بأمر الوليد بن يزيد، هدده الوليد بأن يحضر ولده والاقتله، فقال له خالد: (والله لو كان ابني تحت قدمي ما رفعتهما)، فأمر به فعذبوه وأودعوه السجن، ثم أخذه بعض جلاوزة بني أمية في بعض الليالي وهو يعذب فيه حتى قتله ودفنه في الحيرة في محرم سنة ١٢٧. ابن قتيبة، الإمامة والسياسية، ج ٢، ص ١١١، البراقي، تاريخ الكوفة، ص ١٤٠-١٤١.

(٢) وذكره البعض بعنوان: (أبان بن سمعان)،



وأخذ أحمد بن أبي دواد عن بشر^(١).

إلى تعطيل الربّ (عزّ وجلّ)^(٦).

٢- ثم تلميذه الجهم بن صفوان (ت ١٢٨)^(٢)، أبو محرز الراسبي مولا هم السمرقندي، المتكلم الضال، رأس الجهمية، وأساس البدعة، كان ذا أدب ونظر وذكاء، وفكر وجدال ومراء، وكان كاتباً للأمير الحارث بن سريج التميمي، الذي توثب على عامل خراسان نصر بن سيار؛ وكان الجهم ينكر صفات الربّ (عزّ وجلّ)، وينزّهه - بزعمه - عن الصفات كلّها، ويقول بخلق القرآن^(٣)، وهو دهري زنديق^(٤).

وبعد أن قام الجهم بحشد أنصاره، دارت معركة بينه وبين قوّات عامل هشام بن عبد الملك على خراسان، وهو (نصر بن يسار)، بقيادة أسلم بن أحوز، فأخذه أسيراً، وأمر أسلم بقتله فقتل، وقيل: طعنه رجل في فيه فقتله^(٧)، وقيل: إن هشام بن عبد الملك هو الذي كتب إلى عامله بقتل الجهم، فأخذه غيلة^(٨).

فإنه كان يزعم أنّ الله يعذب من اضطره إلى المعصية، ولم يجعل له قدرة عليها ولا على تركها من الطاعة^(٥)، ودعا

٣- حفص الفرد، يكنى أبو عمرو^(٩)، وهو من أهل مصر، قدم البصرة، فسمع بأبي الهذيل واجتمع معه وناظره، فقطعه أبو الهذيل.

وكان أولاً معتزلياً، ثم قال بخلق الأفعال، ثم صار من المجبرة، بل من أكابره نظيراً للنجار.

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٩، ص ٣٨٢؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٥، ص ٤٣٣؛ الشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، ص ٨٦.

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٣، ص ١٠٠-١٠١.

(٣) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٨، ص ٦٦.

(٤) ابن عساکر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٣، ص ٢٧٢.

(٥) الشيخ المفيد، أوائل المقالات، ص ٦١، ابن عساکر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٣، ص ٢٧٢.

له كتب منها: كتاب الاستطاعة، كتاب التوحيد، كتاب الرد على النصارى،

(٦) الذهبي، تذكرة الحافظ، ج ١، ص ١٥٩.

(٧) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٠، ص ٢٩.

(٨) ابن عساکر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٣، ص ٢٧٢.

(٩) لم تقف على سنة وفاته، إلا أنه كان حياً إلى سنة وفاة الشافعي محمد بن إدريس سنة (٢٠٤هـ).

كتاب الرد على المعتزلة^(١).

وكان حفص الفرد معاصراً للإمامين
الرضا والجواد عليهما السلام^(٢)، والشافعي محمد
بن إدريس المتوفى سنة (٢٠٤هـ).

وكان له مع الشافعي مناظرات عدّة
في خلق القرآن وقدمه وغيرها من المسائل
الكلامية^(٣)، حتى حكم الشافعي عليه
بالكفر^(٤)، وعندما ثقل المرض بالشافعي،
وعاده حفص الفرد وهو بمصر، دخل
في غيبوبة فأيسوا منه، فلما أفاق صارت
الناس تسأله وكلُّ يقول له: (من أنا)
فيجيبه، حتى قال له حفص الفرد: من أنا
يا أبا عبد الله؟ قال: (أنت حفص الفرد،

(١) الورّاق، فهرست ابن النديم، ص ٢٢٩-٢٣٠.

(٢) كانت شهادة الإمام الرضا عليه السلام في عام (٢٠٣)،
وشهادة الإمام الجواد عليه السلام في عام (٢١٩)،
ينظر: القمي، عباس، منتهى الآمال، ج ٣،
ص ٥١٦-٥١٧، وهذا ما يعني أن سلسلة أعلام
الضلالة من المجبرة كانت متصلة، وبحث الجبر
متسق على أوجه حتى زمان إمامنا الهادي عليه السلام.

(٣) السبكي، طبقات الشافعية، ج ٢، ص ٩٨؛
ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٥١،
ص ٢٨٢-٢٨٣.

(٤) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٥١،
ص ٢٨٢-٢٨٣؛ المقرئ، أحاديث في ذم الكلام،
ص ٧٩.

لا حفظك الله ولا رعاك ولا كلاك، إلا أن
تتوب مما أنت فيه)^(٥).

٤- أبو الحسن الأشعري، علي بن
إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم، وهو
من أحفاد أبي موسى الأشعري، إليه تنسب
الطائفة الأشعرية، ولد سنة سبعين، وقيل:
ستين ومئتين بالبصرة، سكن بغداد وتوفي
فيها سنة نيف وثلاثين وثلاث مئة، وقيل:
سنة أربع وعشرين وثلاث مئة، ودفن بين
الكرخ وباب البصرة ببغداد.

وقيل: دفن ببغداد بشرعة الروايا،
في تربة إلى جانبها مسجد، وبالقرب منها
حمام، وهي عن يسار المار من السوق إلى
دجلة، ثم طمس قبره خوفاً أن تنبشه
الحنابلة، فإنهم كانوا يعتقدون كفره،
ويبيحون دمه^(٦).

وأما لقبه بـ(الأشعري) فهو نسبة
إلى جده (أشعر) واسمه نبت بن أدد بن
زيد بن يشجب؛ وإنما قيل له أشعر لأن أمه
ولدتها والشعر على بدنه.

(٥) ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة
الفقهاء، ص ٨٠.

(٦) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١١،
ص ٣٤٦ و ٦١٨٩، القمي، عباس، الكنى
والألقاب، ج ١، ص ٤٦.



وكان أبو الحسن الأشعري أولاً معتزلياً، ثم تاب من القول بالعدل وخلق القرآن في المسجد الجامع بالبصرة يوم الجمعة.

له كتب منها: كتاب اللمع، وكتاب الموجز، وكتاب التبيين عن أصول الدين، وكتاب الشرح والتفصيل في الرد على أهل الإفك والتضليل^(١).

وأبو الحسن الأشعري هذا كان مولده ووفاته في زمان الغيبة الصغرى، فهو معاصر لإمامة الإمام المنتظر^(ع)، وكان معاصراً للكلييني^(٢) والمفيد^(٣).

وهناك الكثير من أعلام المجبرة ذكرهم المتكلمون وأصحاب التراجم: ك (ضرار بن عمر^(٣))، والقاضي أبو بكر الباقلاني^(٤)، والحسين بن محمد النجار^(٥)، وأبو اسحاق إبراهيم بن محمد

الاسفرائيني^(٦).

والكل كما ترى القول في تراجعهم المتقدمة، أن منشأهم اليد اليهودية من جهة، والسياسة الأموية من جهة أخرى، واهتم العباسيون بهذا المشروع المربح أيضاً ولم يهملوه؛ لما له من التأثير الاجتماعي والانحراف الديني الذي هو أساس بناء الدولة الأموية والعباسية.

المطلب الرابع

بعض أدلة المجبرة

إنّ خلاصة الأدلة التي تناولها المجبرة تركز على ركيزتين^(٧):

الأولى: إنكار العدل الإلهي، إذ لم يعدّ المجبرة بصورة عامة والأشاعرة بصورة خاصة العدل أصلاً من أصول الدين^(٨).

(٦) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٨، ص ٤٣٦.

(٧) أشار إلى هذا المعنى الشيخ السبحاني في كتابه محاضرات في الإلهيات، ص ٢٩٩.

(٨) إن عدد أصول الدين محل خلاف بين المتكلمين، فذهب الأشاعرة إلى كونها ثلاثة: (التوحيد، والنبوة، والمعاد)، وذهبت المعتزلة إلى كونها أربعة: (التوحيد، والعدل، والنبوة، والمعاد)، وذهبت الإمامية إلى كونها خمسة: (التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، والمعاد).

(١) ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج ٣، ص ٢٨٥.

(٢) الطهراني، الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج ٢٥، ص ٢٢٢.

(٣) الزركلي، الأعلام، ج ٣، ص ٢١٥.

(٤) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٢، ص ٤٥٥ و ٩٧٨.

(٥) الوراق، فهرست ابن النديم، ص ٢٢٩.

الثانية: إِنَّ أفعال الإنسان مخلوقة لله (تعالى) وحده، ولا دخل للإنسان بما يصدر عنه، فحاله حال الآلة، هذا ما اتفق عليه الجميع، ولهم ثلاثة أقوال في فعل الإنسان^(١):

١- إِنَّ الأفعال كلها واقعة بقدره الله (تعالى)، وأنه لا فعل للعبد أصلاً، وهو مذهب أبي الحسن الأشعري.

٢- وقال بعض الأشعرية: إِنَّ ذات الفعل من الله والعبد له الكسب، وفسروا الكسب: بكون الفعل طاعة أو معصية.

٣- وقال بعضهم: معناه أن العبد إذا صَمَّم العزم على الشيء خلق الله (تعالى) الفعل عقبيه.

ثم استدلوا على ذلك بآيات عديدة من القرآن الكريم منها:

أ- قوله (تعالى): ﴿هَلْ مِنْ خَالِقِ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَانِي تُؤْفَكُونَ﴾^(٢).

ب- وقوله (تعالى): ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾^(٣).

(١) السيوري، النافع يوم الحشر، ص ٢٧.

(٢) سورة فاطر، الآية ٣.

(٣) سورة الصافات، الآية ٩٦.

ج- وقوله (تعالى): ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾^(٤).

ودليلهم بكتلي ركيزتيه باطل؛ بداهة أَنَّ الله (تعالى) غني مطلق لا يفعل القبيح، وَأَنَّ القرآن الكريم يفسر بعضه بعضاً.

وسياتي بيان ذلك في كلام الإمام الهادي عليه السلام، حيث أرجع هذه الآيات المتشابهة إلى محكمات الكتاب، فأبطل قولهم.

المبحث الثاني

جواب الإمام عليه السلام عن شبهة الجبر

بعد التأمل في كلام الإمام الهادي عليه السلام نجد أنه يجعل كلامه في الردّ على المجبرة في جهتين:

الجهة الأولى يثبت فيها أَنَّ الله (تعالى) عادل لا يظلم.

والجهة الثانية يثبت فيها أَنَّ العبد مختار وليس مجبراً.

ثم بعد ذلك يذكر الإمام عليه السلام أمراً مهماً جداً يسدّ به باب الجدال والنقاش؛ حيث أثبت أَنَّ أدلته التي ساقها من الكتاب العزيز محكمة وغير قابلة للتأويل.

(٤) سورة الملك، الآية ١٤.



الجهة الأولى: في إثبات العدل

ومن أجل إثبات هذه الجهة ذكر الإمام عليه السلام عدة أدلة، عقلية ونقلية، وهي كالتالي:

١ - الدليل العقلي:

وذكر الإمام الهادي عليه السلام لإثبات العدل وبطلان قول المجبرة عدة صور للدليل العقلي:

الصورة الأولى:

قال عليه السلام: «فأما الجبر الذي يلزم من دان به الخطأ، فهو: قول من زعم أن الله (جلّ وعزّ) أجبر العباد على المعاصي وعاقبهم عليها».

وبيان ذلك: الإمام عليه السلام يقرر ذلك ببيان أمرين:

الأمر الأوّل: هو أن القول بالجبر قول خاطئ؛ من حيث إنّ كل من أجبر غيره على أمرٍ إنما يجبره ويقهره على طاعته، ولا يقهره على أن يعصيه أبداً؛ إذ لا نفع فيها لا للجابر ولا للمجبور، فكيف يعقل ذلك على الله (تعالى) وهو القائل: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾^(١)،

﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾^(٢).

وتقدم بيان ذلك في المبحث الأوّل، وبيّنا أنه خارج عن معنى الجبر لغة، فمن الخطأ أن يعتقد إنسان أنّ الله يجبر الناس على معصيته من حيث ارتكابها؛ إذ العقل السليم يقول: لو صحّ ذلك على الله بأنّه أجبر العباد فلا بد أن يجبرهم على طاعته لا على معصيته، فيكون الخلق بأسرهم ملائكة بأفعالهم، وهو القائل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٣)، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(٤)؛ لأنّ العقل قاض بأن من يجبر غيره إنما يجبره على ما يجبه الجابر القاهر، لا على ما يبغضه ويمجه.

فأول ضربة توجه إلى مقالة المجبرة أنها مقالة خاطئة لا يقبلها عقل سليم أبداً.

الأمر الثاني: هو أنه كيف يعقل على

الله (تعالى) أن يجبر الخلق على المعصية - وهو باطل كما تقدم - ثم يعاقبهم على أمر هم ليسوا بفاعليه حسب الفرض؛ لأنّ الله (تعالى) عادل لا يظلم الناس، فعلى أقل التقادير بعد أن يجبرهم على المعصية لا يعذبهم عليها؛ لأنها وقعت لا عن قصد

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٠٥.

(٣) سورة البقرة، الآية ١٩٥.

(٤) سورة البقرة، الآية ٢٢٢.

(١) سورة الزمر، الآية ٧.

وإرادة منهم حسب الفرض، بل بقصد وإرادة منه تعالى عن ذلك علواً كبيراً.

وكل هذا باطل؛ لأنَّ الله ﴿رَعُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾^(١)، وهو الذي ﴿كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾^(٢).

إذن: فالخطأ يلزمهم من جهة الإيجاب على المعصية، ومن جهة العقاب عليها.

الصورة الثانية:

قال الإمام الهادي عليه السلام: «ومن قال بهذا القول فقد ظلم الله في حكمه، وكذبه وردّ عليه قوله: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾^(٣)، وقوله: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٤)، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(٥)».

بيان ذلك: إنَّ الإمام عليه السلام يقول: من قال بالجبر فهو واقع بين أمور ثلاثة:

(١) سورة البقرة، الآية ٢٠٧.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٢.

(٣) سورة الكهف، الآية ٤٩.

(٤) سورة الحج، الآية ١٠.

(٥) سورة يونس، الآية ٤٤.

أ- أنه ظلم الله (تعالى) في حكمه عليه بأنه يجبر العباد على المعاصي ويعاقبهم عليها، ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾^(٦)، فمن عرف الله وأنه الغني المطلق، والغني لا يظلم، بل الذي يظلم هو الفقير والمحتاج لسدّ نقصه بذلك، فنسبته (تعالى) إلى الظلم هو سلب لحقه، ونسبته إلى ما ليس له، ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾^(٧).

ب- وأنه كذّب الله (تعالى)، بمعنى أنه لم يصدّق قول الله (تعالى) في كتابه حيث نفى عن ذاته الظلم في آيات عديدة، ومن اعتقد ذلك خرج عن ربقة الإسلام.

ج- أنه قد يكون صدّق بما قاله الله تعالى وأنه من وحيه، ولكنه يرد ذلك ولا يقبله منه (جلّ وعلا)، حيث قال: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾^(٨)، وقال: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٩)، والرادّ على الله كافر بلا ريب باتفاق الأمة كما تقدم بيانه.

(٦) سورة الأنعام، الآية ٩١.

(٧) سورة الأنعام، الآية ١٠٠.

(٨) سورة الكهف، الآية ٤٩.

(٩) سورة الحج، الآية ١٠.



مَجْلَدُ الرَّابِعِ

السَّنَةُ: الثَّانِيَّةُ
م ٢٠٢١ / هـ ١٤٤٣

الصورة الثالثة:

قال عليه السلام: «فمن دان بالجبر أو بما يدعو إلى الجبر فقد ظلم الله ونسبه إلى الجور والعدوان؛ إذ أوجب على من أجبره العقوبة».

بيان ذلك: الإمام عليه السلام يقول: من قال بأن الله (تعالى) يجبر عباده على المعاصي ثم يعاقبهم عليها، فإن هذا القول يساوي القول بأن الله ظالم جائر معتدٍ على عباده، واللازم باطل؛ لأن الله منزّه عن الظلم والعدوان؛ بدليل العقل والنقل، فهو عادل، والملزوم مثله، وهو القول بالجبر.

الصورة الرابعة:

قال عليه السلام: «فمن زعم أنه مجبر على المعاصي فقد أحال بذنبه على الله، و قد ظلمه في عقوبته، ومن ظلم الله فقد كذب كتابه، ومن كذب كتابه فقد لزمه الكفر باجتماع الأمة».

وبيان ذلك: الإمام عليه السلام في هذا الدليل يبيّن إن من دان بالجبر فقد كفر، وذلك من خلال المقدمات التالية:

أ- إن الاعتقاد بالجبر على المعصية ما هو إلا إحالة بالذنب على الله (تعالى)، بمعنى أن الإنسان المرتكب للذنب المتلذذ

بارتكابه، يزعم باعتقاده هذا: أنه لم يرتكب هذا الذنب، وإنما الله هو الذي فعله بإجباره عليه، وما هذه المقالة إلا عبارة عن إحالة الذنب على المولى تعالى اسمه وهو منه براء.

ب- ومن أحال بذنبه على الله فقد ظلم الله حقّه؛ لأنّه يصفه بالظلم، حيث يعاقب العاصين على فعلٍ هم مجبرون عليه.

ج- وإن من ظلم الله (تعالى) بوصفه بذلك فقد كذب كتابه؛ حيث نصّ فيه على أنه ﴿لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(١).

د- وإن من كذب كتاب الله فقد كفر بإجماع الأمة؛ لكون الكتاب حقّ اجتمعت عليه الأمة، كما تقدم بيانه في المقدمات السابقة.

النتيجة: إن من دان بالجبر كافر بلا ريب.

٢- الدليل النقلي:

الدليل النقلي لإثبات العدل الإلهي هنا يشتمل على الآيات الكريمة والروايات الشريفة، وسوف نذكر هنا الآيات الكريمة فقط، ونؤخر الكلام عن الروايات الشريفة إلى بحث (الأمر بين

(١) سورة آل عمران، الآية ١٨٢.

الأمرين)، ونفصل الكلام فيه إن شاء الله (تعالى).

أَيَّدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ ﴿٢﴾.

٢- وقال (تعالى): ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ

مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾^(٣).

٣- وقال (تعالى): ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا

يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(٤).

٤- وقال (تعالى): ﴿وَوَجَدُوا مَا

عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾^(٥).

٥- وقال (تعالى): ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ

بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾^(٦).

وهذه الآيات وإن لم تنص على العدل صراحة، إلا أنها تنفي أحد الطرفين اللذين لا ثالث لهما، فيثبت الآخر بالضرورة، إذ الأمر دائر بين العدل والظلم، فإذا انتفى الظلم، ثبت العدل بدهاة وبلا ترديد.

بيان وتمثيل:

ثم إن الإمام عليه السلام بعد أن استدل على العدل الإلهي، وأبطل قول المجبرة بانتفاء نسبة الظلم إلى الله (تعالى)، يضرب مثلاً

وأما الآيات فقد صاغ الإمام عليه السلام جملة منها في قوالب الدليل العقلي، وبعد ذكر جملة منها قال عليه السلام: «مع أي كثيرة في ذكر هذا»، كرر الإمام عليه السلام هذه العبارة في موضعين من كلامه الشريف، وهذا ما يدعونا إلى ذكر بعض الآيات التي لم يذكرها الإمام عليه السلام هنا.

ولكن قبل ذكر الآيات لا بأس بالالتفات إلى أن جملة منها لم تثبت العدل لله (تعالى)، وإنما نفت عنه الظلم، وهذا معناه أنه (تعالى) عادل، كما قال العلماء: (إن الصفات السلبية ترجع إلى الصفات الثبوتية؛ إذ لا سلب في الذات الإلهية)^(١)، يعني عندما نقول: الله ليس بجاهل، معناه: الله عالم، فإنّ عدم الجهل مأخوذ من كونه (تعالى) عالماً، فكذلك الحال فيما نحن فيه، فإنّ قولنا: الله ليس بظالم، معناه: الله (تعالى) عادل.

والآيات القرآنية الدالة على العدل

كثيرة منها:

١- قال (تعالى): ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٨٢.

(٣) سورة النساء، الآية ٤٠.

(٤) سورة يونس، الآية ٤٤.

(٥) سورة الكهف، الآية ٤٩.

(٦) سورة النحل، الآية ٩٠.

(١) المظفر، عقائد الإمامية، ص ٣٩.



يوضح من خلاله بطلان مقالة المجبرة، وهو يصلح أن نعبر عنه: بالدليل الاجتماعي العرفي)، فقال عليه السلام: «ومثل ذلك مثل رجل ملك عبداً مملوكاً لا يملك نفسه، ولا يملك عرضاً من عرض الدنيا، ويعلم مولاه ذلك منه، فأمره - على علم منه - بالمصير إلى السوق لحاجة يأتيه بها، ولم يملكه ثمن ما يأتيه به من حاجته، وعلم المالك أن على الحاجة رقيباً لا يطمع أحد في أخذها منه إلا بما يرضى به من الثمن، وقد وصف مالك هذا العبد نفسه بالعدل، والنصفة، وإظهار الحكمة، ونفي الجور، وأوعد عبده إن لم يأت به حاجته أن يعاقبه، على علم منه بالرقيب الذي على حاجته أنه سيمنعه، وعلم أن المملوك لا يملك ثمنها، ولم يملكه ذلك.

فلما صار العبد إلى السوق، وجاء ليأخذ حاجته التي بعته المولى لها، وجد عليها مانعاً يمنع منها إلا بشراء، وليس يملك العبد ثمنها، فانصرف إلى مولاه خائباً بغير قضاء حاجته، فاغتاظ مولاه من ذلك وعاقبه عليه.

أليس يجب في عدله و حكمه أن لا يعاقبه؟ وهو يعلم أن عبده لا يملك عرضاً من عروض الدنيا، ولم يملكه ثمن حاجته.

فإن عاقبه عاقبه ظالماً متعدياً عليه، مبطلاً لما وصف من عدله وحكمته ونصفته، وإن لم يعاقبه كذب نفسه في وعيده إياه حين أوعدته، والكذب^(١) والظلم اللذين ينفيان العدل والحكمة. ﴿تَعَالَىٰ عَمَّا يُقُولُونَ عُلوًّا كَبِيرًا﴾^(٢)

وفي هذا المثال جمع الإمام عليه السلام الأدلة المتقدمة التي أبطل بها بدعة المجبرة.

الجهة الثانية: إثبات الاختيار

بعد أن أبطل الإمام عليه السلام الظلم المنسوب لله (عز وجل)، الذي هو أحد ركني مقالة المجبرة، التفت إلى الركن الثاني وهو: الاختيار وأثبتته بدليلين:

الدليل الأول: صحة الوعيد

للعاصين

قال الإمام الهادي عليه السلام: «ومن زعم أن الله أجبر العباد فقد أوجب على قياس قوله إن الله يدفع عنهم العقوبة، ومن زعم أن الله يدفع عن أهل المعاصي العذاب فقد

(١) في التحف: (بالكذب)، ولكن في المصادر الأخرى (والكذب)، وهو الأصح، الطبرسي، الاحتجاج، ج ٢، ص ٢٥٤، المجلسي، بحار الأنوار، ج ٥، ص ٢٣؛ المازندراني، شرح أصول الكافي، ج ٥، ص ٣٤.

(٢) سورة الإسراء، الآية ٤٣.



مسألة الاختيار أمراً بديهي الثبوت، وإلا كيف أمكن التمييز بين شخصين أحدهما مطيع والآخر عاصي إذا كانا مجبرين، فلذا ينتقل من انتساب الفعل القبيح إلى فاعله، إلى صحة العقاب عليه، فلذا استشهد بالآية: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾، وهي من أوضح الآيات على أنّ الفعل يصدر من الإنسان بالاختيار.

الدليل الثاني: صحة الأمر والنهي

قال الإمام الهادي عليه السلام: «بل نقول: إنّ الله (جلّ وعزّ) جازى العباد على أعمالهم، ويعاقبهم على أفعالهم، بالاستطاعة التي ملّكهم إياها، فأمرهم ونهاهم بذلك، ونطق كتابه: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ مِّثْلُهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلُهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾^(٤)، وقال (جلّ ذكره): ﴿يَوْمَ نَجِدُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا عَمَلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمَلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾^(٥)، وقال: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾^(٦).

بيان ذلك: الإمام عليه السلام يبيّن مقدمتين

كذب الله في وعيده، حيث يقول: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(١)، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾^(٢).

بيان ذلك: إنّ الإمام عليه السلام يقرر هذا الدليل بالشكل التالي، فيقول عليه السلام: يا من تقول بأنّ الله يجبر العباد على المعاصي، فأنت بين اثنين لا ثالث لهما، فإمّا أن تقول: (بأنّ الله يجبر العباد على المعاصي ويعاقبهم عليها)، وقد تقدم بيان بطلانه في الصور السابقة.

وإمّا أن تقول: (بأنّ الله يجبر العباد على المعاصي، ولكن لا يعاقبهم عليها)، ولازم هذا القول هو بطلان ما ورد في الكتاب العزيز من التهديد والوعيد للعاصين بالعذاب والتخليد في النار، كما في قوله (تعالى): ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٣).

بعبارة أخرى: إنّ الإمام عليه السلام يعدّ

(٤) سورة الأنعام، الآية ١٦٠.

(٥) سورة آل عمران، الآية ٣٠.

(٦) سورة غافر، الآية ١٧.

(١) سورة البقرة، الآية ٨١.

(٢) سورة النساء، الآية ١٠.

(٣) سورة البقرة، الآية ٨١.



مَجْلَدُ الرَّابِعِ

العدد: الرابع
السنة: الثانية
١٤٤٣هـ / ٢٠٢١م

مسلمتين عند الجبرية وغيرهم، ثم النتيجة:

المقدمة الأولى: إِنَّ الكُلَّ يَسْلَمُ بوجود أوامر ونواهٍ في الإسلام، فالممثل مطيع والمخالف عاص، كما نطق بذلك الكتاب العزيز أمراً بالصلاة: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾^(١)، وقال في النهي عن الفواحش: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾^(٢).

المقدمة الثانية: وإن الكُلَّ يَسْلَمُ بوجود ثوابٍ للمطيع في الآخرة، وعقابٍ للعاصي، كما قال (تعالى): ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾^(٣).

النتيجة: إن الإنسان له القدرة على الطاعة، فلذا يسمى مطيعاً بفعله وامثاله لمراد المولى، وله القدرة أيضاً على الامتناع عن الامتثال والتمرد على أوامر المولى (جلّ شأنه)، فلذا يسمّى عاصياً بإعراضه ومخالفته لأمر الله (تبارك وتعالى).

(١) سورة الإسراء، الآية ٧٨.

(٢) سورة الأنعام، الآية ١٥١.

(٣) سورة الأنعام، الآية ١٦٠.

وهذه القدرة أعطاها الله للبشر، حيث قال (جلّ وعلا): ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً﴾^(٤)، ثم بيّن السرّ في ذلك بقوله: ﴿لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾^(٥).

وبهذا الدليل القطعي ثبت على الإنسان أن الإنسان مختار لفعله، وليس مجبراً عليه أبداً، فيبطل الركن الثاني لقول المجبرة الذي تقدمت الإشارة إليه، وهو: إن الإنسان مسلوب الاختيار.

صياغة أخرى:

ويمكن صياغة هذا الدليل بمقدماته بشكل دليل استثنائي عقلي محكم، بأن نقول: الكل يقرّ بوجود أوامر ونواه، وثواب وعقاب، كما نطق به الكتاب العزيز، فلو لم يكن الإنسان مختاراً لأفعاله لبطل الثواب والعقاب، ولغا الأمر والنهي، والتالي باطل، فالمدّم مثله.

أما الملازمة فواضحة؛ لأنّه ليس من المعقول أن يوصف الإنسان بوصف فعل لم يفعله، إذ لا يصح وصف شخص من الأشخاص بأنّه مطيع أو عاص بناء على مقالة الجبرية، حيث إن الفعل الصادر منه

(٤) سورة الإنسان، الآية ٣.

(٥) سورة هود، الآية ٧.



(جعثُ، فبحثُ، فأكلتُ، فالتذذتُ، فشبعْتُ، ثم امتنعتُ)، وكل هذه أفعال نسبها لنفسه بلا تأمل، وهذا شاهد وجداني من الحسن.

ومع هذا الوجدان الصريح نجد القرآن في كل مفاصله جاء يخاطب البشر، ليهذب أفعالهم، وسنّ لهم القوانين العديدة كـ(قطع يد السارق) وغيرها الكثير، فلو كان الفعل فعل الله - (تعالى) عن ذلك - لما صحّ القطع.

تدعيم وتعزيد:

ثم إنّ الإمام الهادي عليه السلام يؤكد على أمر مهم جداً، وهو: إن من يتعامل مع القرآن ويستدل به عليه أن يكون عارفاً بمحكمه ومتشابهه، فيرد المتشابه إلى المحكم، فيتضح له الحال.

فلذا نجد الإمام عليه السلام - فيما نحن فيه من علاج شبهة الجبر والتفويض، وما استدل به الفريقان - يصرح بهذه القضية في خمسة مواضع من هذه الرسالة، فأكد على أنّ الآيات المحكمة هي الفيصل في المقام لدرء هذه الشبهات، ولفهم الآيات المتشابهات التي استدل بها الخصم، وهذه المواضع هي:

١ - قوله عليه السلام: «وذلك أنّ أقاويل

ليس له دخل في صدوره، بل الله (تعالى) هو الذي خلقه فيه فأصدره، وإذا كان الأمر كذلك ألغينا الشريعة بكاملها، فأمر المولى وعدمه سيان، وترغيبه المطيعين بالجنة وتخويفه العاصين بالنار سيان أيضاً؛ إذ لم يبق موضوع لهما يصدق عليه أنه مطيع أو عاص.

إذن، من أبطل اختيار الإنسان لزمه إلغاء الشريعة، وإلغاء الثواب والعقاب، حيث لا يتسق القول بكون الإنسان مجبراً مع ذلك أبداً.

أما بطلان التالي، فهو يعني إنكار الثواب والعقاب والأمر والنهي الوارد في القرآن الكريم والكتب الإلهية الأخرى، والذي بُعثت به الرسل، وإنكار ذلك كفر.

وأما المقدّم، فهو معلوم بالوجدان والبرهان القاطع، فالكلّ - وحتى من قال بالجبر - يشعر بأنه هو الفاعل لا غير، وأن فعله مسند إليه ويتحمّل كل تبعاته، فعلى سبيل المثال: أنه إذا جاع نجده يبحث عن الطعام، وليس كل طعام، بل ما يلائم طبعه ورغبته، ثم يقوم بعملية الأكل، ثم الاحساس بحلاوة الأكل، فلو وافق ما يخالف طبعه أثناء ذلك نجده يمتنع عن تناوله، فإذا سُئل ماذا فعلت؟ فيقول:



تَأْوِيلِهِ ﴿١﴾ وقال: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ * أَيْ: أَحْكَمَهُ، وَأَشْرَحَهُ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمْ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (٣)».

وهذا يعني أن كل ما استدلوا به من الآيات مثل قوله (تعالى): ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ * وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٤)، وقوله (تعالى): ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (٥)، وقوله (تعالى): ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٦)، عند عرضها على تلك المحكمات نخرج بفهم آخر لها.

فهذه الآيات لا تنفي اختيار الإنسان أبداً، بل بالعكس تثبت اختياره، وتنسب الفعل إليه، كما في الآية الأولى والثالثة، فهي في عين إثباتها للاختيار تثبت أن الكون خاضع لقانون العلية والمعلولية، فلا يشدّ منه شيء عن علّة العلل، فالكل

(٢) سورة آل عمران، الآية ٧.

(٣) سورة الزمر، الآية ١٧ - ١٨.

(٤) سورة الصافات، الآية ٩٥ - ٩٦.

(٥) سورة الإنسان، الآية ٣٠.

(٦) سورة الأنفال، الآية ١٧.

آل رسول الله متّصلة بقول الله، وذلك مثل قوله في محكم كتابه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (١)».

٢- وقوله عليه السلام: «فأخبر الصادق عليه السلام بأصل ما يجب على الناس من طلب معرفته، ونطق الكتاب بتصديقه، فشهد بذلك محكمات آيات رسوله».

٣- وقوله عليه السلام: «أضرب لكل باب من هذه الأبواب مثلاً يقرب المعنى للطالب، ويسهل له البحث عن شرحه، تشهد به محكمات آيات الكتاب، وتحقق تصديقه عند ذوي الأبواب، وبالله التوفيق والعصمة».

٤- وقوله عليه السلام: «فهذه آيات محكمات تنفي الجبر ومن دان به. ومثلها في القرآن كثير، اختصرنا ذلك لئلا يطول الكتاب، وبالله التوفيق».

٥- وقوله عليه السلام: «وليس كلما وردت آية مشتبهة كانت الآية حجة على محكم الآيات اللواتي أمرنا بالأخذ بها، من ذلك قوله: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ

(١) سورة الأحزاب، الآية ٥٧.

الخاتمة:

اتضح لنا من خلال استعراض مطالب هذا المبحث عدة أمور:

- ١- هناك فروق جوهرية بين المعنى اللغوي للجبر والمعنى الاصطلاحي.
- ٢- إن شبهة الجبر إنما ظهرت بقوة، وظهر لها مقننون في أواخر الدولة الأموية، وإن كان يظهر من بعض النصوص الإشارة إليها في زمان سابق على الدولة الأموية.

٣- وإن الجعد بن درهم تلقى الشبهة من استاذة اليهودي، فمبدأ ظهورها وانتشارها تقف وراءه أياد خفيّة.

٤- إن الإمام الهادي عليه السلام بين زيف هذه الشبهة، بل أكد على أنها قضية خاطئة وعارية عن الصحة.

خاضع لها، منقاد إليها، وهو ما يعبر عنه في الآية: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾^(١)، منه وإليه، ولكن يجب أن نفهم اختلاف المراتب، فأبأونا كلهم علل لوجودنا في هذا العالم، وخروجنا بهذا الشكل، ولكن لولا مشيئة الله (تعالى) وإرادته ما حصل ذلك، بمعنى أن الله (تعالى) رفع الموانع عن تلك العلل فخرجنا إلى هذا العالم، وهو معنى المشيئة.

والتفكيك بين هذه المعاني وفهم العلة الحقيقية والمعدة، قد يكون فيه نوع صعوبة في تصوره، ولكن التأمل الصحيح، والعقل السليم يدرك ذلك.

والنتيجة هي: أن هذه الآيات لا تخالف المحكمات المتقدمة، بل هي موافقة لها، ولكنها تبين مطلباً آخر غير ما حاكه المجبرة بأوهامهم.

(١) سورة البقرة، الآية ١٥٦.



القرآن الكريم

(١) ابن حنبل، أحمد بن محمد، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق وتخريج وصي الله بن محمد عباس، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨.

(٢) ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، طبع ونشر دار الثقافة، بيروت.

(٣) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي، الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء، طبع ونشر دار الكتب العلمية، بيروت.

(٤) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق علي شيري، طبع ونشر دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.

(٥) ابن كثير، إسماعيل، البداية والنهاية، تحقيق علي شيري، طبع ونشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٨هـ.

(٦) البراقبي النجفي، السيد حسين بن أحمد، تاريخ الكوفة، استدرارك السيد محمد صادق بحر العلوم، تحقيق ماجد ابن أحمد العطية، المطبعة شريعت، نشر

المكتبة الحيدرية، ١٤٢٤هـ.

(٧) البستي، محمد بن حبان، كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق محمد إبراهيم زايد، نشر دار الباز، مكة المكرمة.

(٨) البغدادي، أحمد بن علي الخطيب، تاريخ بغداد أو مدينة السلام، تحقيق مصطفى عبد القادر، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م.

(٩) الجزري، عز الدين ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، تحقيق الدكتور إحسان عباس، طبع ونشر دار صادر، بيروت.

(١٠) الجوهرى، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد بن عبد الغفور عطار، طبع ونشر دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ.

(١١) الحسني، هاشم معروف، دراسات في الحديث والمحدثين، نشر دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٩٧٨.

(١٢) الدينوري، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، الإمامة والسياسة المعروف بـ(تاريخ الخلفاء)، تحقيق الدكتور طه محمد الزيني، نشر مؤسسة الحلبي

وشركاه، القاهرة، ١٩٦٧م.

(١٣) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، تذكرة الحافظ، نشر دار إحياء التراث العربي.

(١٤) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق الدكتور عمر عبد السلام تدمري، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٩هـ.

(١٥) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الارنؤوط وحسين الأسد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ.

(١٦) الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس، نشر مكتبة الحياة، بيروت.

(١٧) الزركلي، خير الدين، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، نشر دار العلم للملايين، ١٩٨٠م.

(١٨) السبحاني، الشيخ جعفر، محاضرات في الإلهيات، تلخيص الشيخ علي الرباني، نشر مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٧هـ.

(١٩) السبكي، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد، نشر دار إحياء الكتب العربية، بيروت.

(٢٠) السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، الأنساب، تحقيق عبد الله عمر البارودي، طبع ونشر دار الجنان، بيروت، ١٤٠٨هـ.

(٢١) السيوري، المقداد بن عبد الله، النافع يوم الحشر، تحقيق الدكتور مهدي محقق، طبع ونشر مؤسسة الاستانة الرضوية، مشهد.

(٢٢) الشاكري، الحاج حسين، نشوء المذاهب والفرق الإسلامية، مطبعة ستارة، ١٤١٨هـ.

(٢٣) الشاهرودي، الشيخ علي النمازي، مستدركات علم الرجال، مطبعة شفق، طهران، ١٤١٢هـ.

(٢٤) الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، الملل والنحل، تحقيق محمد سيد غيلاني، نشر دار المعرفة، بيروت.

(٢٥) الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ)،



- فقه الرضا، تحقيق مؤسسة آل البيت، ١٤٠٦هـ، نشر المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام.
- (٢٦) الطهراني، آقا بزرك، الذريعة إلى تصانيف الشيعة، دار الأضواء، بيروت، ١٩٨٣م.
- (٢٧) عثمان، أبو عبد الله محمد بن أحمد، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق علي محمد البجاوي، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٩٦٣م.
- (٢٨) العسقلاني، شهاب الدين ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
- (٢٩) العسقلاني، شهاب الدين ابن حجر، لسان الميزان، مؤسسة الأعلمي، بيروت.
- (٣٠) القمي، الشيخ عباس، منتهى الآمال، ترجمة نادر التقي، مطبعة سرور، نشر محبين، قم، ١٤٢٧هـ.
- (٣١) القمي، عباس، الكنى والألقاب، نشر مكتبة الصدر، طهران.
- (٣٢) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، تحقيق علي أكبر الغفاري، مطبعة حيدري، نشر دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٦٣هـ.
- (٣٣) المازندراني، المولى محمد صالح، تعليق الميرزا أبو الحسن الشعراني، شرح أصول الكافي، ضبط و تصحيح السيد علي عاشور، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢١هـ.
- (٣٤) المجلسي، للعلامة محمد باقر، بحار الأنوار الجامع لدرر أخبار الأئمة الأطهار، نشر مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٩٨٣م.
- (٣٥) المظفر، للشيخ العلامة محمد رضا، عقائد الإمامية، مطبعة بهمن، نشر مؤسسة انصاريان، قم.
- (٣٦) المفيد، الشيخ محمد بن محمد بن النعمان، أوائل المقالات، تحقيق إبراهيم الأنصاري، طبع ونشر دار المفيد، بيروت ١٤١٤هـ.
- (٣٧) المفيد، الشيخ محمد بن محمد بن النعمان، تصحيح اعتقادات الإمامية، تحقيق حسين دركاهي، مطبعة دار المفيد، بيروت.
- (٣٨) المقري، أبو الفضل، أحاديث في ذم

الكلام، تحقيق ناصر الجديع، المطبعة:
الرياض، مطبعة دار أطلس، ١٤١٧هـ.

(٣٩) الوراق، أبو الفرج محمد بن إسحاق،
فهرست ابن النديم، تحقيق رضا تجدد،
دار المعرفة، بيروت.

